بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمد عبده ورسوله ﷺ .

أما بعد : قال فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله :

يقول الله ﷻ في القرآن الكريم : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [البقرة ١٨٣].

في هذه الآية كما لايخفى على الحاضرين جميعا أن الله ﷻ نبّأ أمّة محمّد ﷺ بما أنزل على نبيّه ﷺ في هذه الآية أنّ الله فرض عليهم الصّيام كما كان قد فرض مثله على من قبلنا من الأمم ، هذا أمرٌ معروف لدى كل المسلمين الّذين يقرؤون هذه الآية الكريمة ويفهمون معناها جليًّا واضحا ، ولكن الشّيء الذي أريد أن أتحدّث عنه شيء آخر قَلّ ما يُنتبّه له أو قلّ مَن يَتنبّه له من عامّة النّاس ألا وهو قوله ﷻ في آخر هذه الآية : ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾.

فالله ﷻ جرت عادته مع عباده المؤمنين أنّه إذا أمرهم بأمر أو شرع لهم بفرض ، جرت عادته أن يقتصر ﷻ على ذكر الأمر دون بيان الحكمة من ذلك لأنّ الحكمة العامّة من تكليف الله ﷻ لعباده هو أن يمتحنهم به ويظهر مَن يطيعه منهم ومَن يخالفه ﷻ ، ولكنّه في هذه الآية ذكر شيئا غير معهود كثيرا في القرآن الكريم ألا وهو تعليل الأمر بالصّيام بقوله ﷻ : ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ .

فإذا الحكمة من فرضية الصّيام على المؤمنين ليس هو فقط أن يمتنعوا عن الملذّات والمباحات من الطّيّبات وإن كان هذا أمرًا واجبًا بالنّسبة لكلّ صائم ولكن ليس هذا هو المقصود فقط بهذا الصّيام الذي ختم الله ﷻ أمره به بقوله ﷻ ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ .

أي إن الحكمة من شرعية الصيام أن يزداد المسلم طاعةً لله ﷻ في شهر الصيام أكثر ممّا كان عليه قبله ، ولقد صرّح النبي ﷺ وأوضح تمام الإيضاح هذه الحكمة الإلهية بقوله ﷺ كما في صحيح البخاري أنّه قال ﷺ :« مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » .. أي إن الله ﷻ لم يقصد من فرضية الصّيام الذي هو الإمساك في وقت محدود معروف لدى الجميع هو أن يمتنع هؤلاء الصوّام من الطعام والشّراب فحسب وإنّما ينبغي أيضا أن يمتنعوا عن ما حرّم

الله ﷻ من الذنوب والمعاصي ومن ذلك قول الزور والعمل به ، فالرسول ﷺ يؤكد الآية ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ أي تتقرّبون إلى الله ﷻ زيادة عن إمساككم عن الطعام والشراب أيضا أن تمسكوا عن المحرّمات كالغيبة والنّميمة والزّور وشهادة الزّور والكذب ونحو ذلك من الأخلاق المحرّمة كما نعلم جميعا .

من أجل ذلك يجب أن يعلم المسلمون جميعا أنّ المُفطرات للصّائم ليست هي الأمور المادية فقط المعروفة إجمالاً في الطعام والشراب والجماع ، ليس هذا هو الصّيام فقط .

لذلك يفرّق ويقسم بعض العلماء المُفطرات إلى قسمين، وهذا هو مقصدي من هذه الكلمة في هذه الآونة المباركة –إن شاء الله– لاسيّما وقد جرت عادة الخطباء والوُعّاظ في شهر رمضان إذا تكلّموا عن المُفطرات للصّيام إنّما يتكلّمون فقط عن المفطرات المادّية ممّا ذكرنا آنفا من الطعام والشراب والجماع .

بينما ينبغي عليهم كناصحين ومذكّرين لعامّة المسلمين أن يدندنوا كثيرا وكثيرا جدا حول القسم الثّاني من المُفطرات ، ذلك لأنّ النّاس اعتادوا أن يفهموا أنّ الصّيام هو من النّوع الأول : الإمساك عن المفطرات المادية ولكن هناك مفطرات أخرى هي مفطرات نستطيع أن نسمّيها بالمفطّرات المعنوية .

فقد سمعتم قوله ﷺ آنفا : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » ، لذلك ينبغي على كلّ صائم أن يلاحظ نفسه هل هو صائم فقط عن المفطرات المادية أم هو أيضا صائم عن المفطّرات المعنوية ؟

أي هل هو حسّن أخلاقه وحسّن سلوكه حينما دخل شهر رمضان المبارك ؟ ، إن كان كذلك فقد حقّق معنى قوله ﷻ في آخر الآية ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ ،

أمّا مَن اقتصر في صيامه على الإمتناع عن الطعام والشّراب وهو سادر [1] وماضٍ في أخلاقه تلك السّيّئة التي كان يمارسها قبل رمضان فليس هو الصّيام المقصود من حكم شرع هذا الشهر المبارك الذي أشار ربّنا ﷻ إليه في قوله ﴿ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ .

لذلك نحن ننصح ونذكّر إخواننا المسلمين بأن يتذكّروا هذا المفطّر الآخر المعنوي الذي قلّما يتحدّث عنه الوعّاظ والمرشدون فضلاً عن أن يكون عامّة المسلمين على

١ – السادر: قيل اللاهي ، وقيل الذي لايهتمّ لشيء ولا يبالي ما صنع ا.ه القاموس المحيط وهكذا في الصحاح والمعجم .

ذكرٍ وعلى تنبّهٍ بهذا النّوع من المفطّرات ألا وهي المفطّرات المعنويّة .

هذا الذي أردت أن أذكّر به إخواننا الحاضرين في هذا المجلس الطّيّب إن شاء الله حتّى يكون ذلك سببًا لهم في زيادة تقرّبهم إلى الله ﷻ في هذا الشهر المبارك شهر الصيام، الذي نرجو الله ﷻ أن يوفّقنا جميعا للقيام بحقّ هذا الشهر المبارك من الإمساك عن المفطّرات المادّيّة والمعنويّة .

ثم بالإضافة إلى هذه الكلمة أرجو أن تنتبهوا لما سيُلقى عليكم من بعض الأمور الّتي أغفلها الجمهور من عامّة المسلمين بل ومن خاصّتهم ، هناك حديث طالما أُهمل بسبب حديث آخر لم يستطع جماهير النّاس أن يجمعوا بينهما تطبيقًا وعملاً ألا وهو قوله ﷺ : « لاتزال أمّتي بخير ما عجّلوا الفطر وأخّروا السّحور »[1] .

فهنا أمران اثنان قد أُهملا من أكثر النّاس ألا وهو التّعجيل بالإفطار والتّأخير بالسّحور .

أمّا الإهمال للأمر الأوّل ألا وهو التّعجيل بالإفطار فإنّه يخالف في ظنّ البعض حديث آخر وهو قوله ﷺ : « لاتزال أمّتي بخير ما عجّلوا بصلاة المغرب »[2].

فإذن هنا أمران اثنان بالإستعجال بأمرين اثنين ، فيبدو للبعض أنّه لا يمكن الإستعجال بالأمرين كليهما معًا .. الأمر بالجمع بين التّعجيل بالإفطار والتّعجيل بصلاة المغرب أمر سهل جدا وذلك ممّا بيّنه لنا نبيّنا صلوات الله وسلامه عليه فعلاً وعملاً حيث كان ﷺ يفطر على ثلاث تمرات ثم يصلي المغرب ثم يعود فيتعشّى إن وجد في نفسه حاجة إلى العشاء .

نحن اليوم نقع في مخالفتين اثنتين :

– أولاً : نؤخّر الأذان عن وقته المشروع ، ثم بعد هذا التّأخير يأتي تأخير آخر وهو أنّنا نجلس للطّعام إلاّ قليل من الناس الذين يحرصون ويصلّون المغرب في المسجد لكن عامّة النّاس هم أوّلا يتأخّرون حتّى يسمعوا الأذان فإذا سمعوا الأذان جلسوا للطّعام كأنّهم يتغذون أو يتعشّون وليسوا هم في إفطار.

١ – في الصحيحين بلفظ « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر » وصحح الشيخ الالباني هذه اللفظة من حديث انس بمجموع شواهدها بلفظ « بكروا بالإفطار وأخروا السحور ».

٢ – في سنن ابي داود وغيره بلفظ « لا تزال أمتي بخير–او قال على الفطرة– ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم ».

الأذان اليوم في أكثر البلاد الإسلامية مع الأسف أقول وليس فقط في الأردن – لقد عرفتُ ذلك بالتّتبّع في أكثر البلاد الإسلاميّة – يُؤذَّن أذان المغرب بعد الوقت والسّبب في هذا أنّنا تركنا تطبيق الأحكام الشّرعية وتطبيقها عمليا وتواكلنا على الحسابات الفلكية ، رَكنّا إلى ما يُسمّى اليوم بالرُزنامة .. بالتّقويم ..

التّقاويم هذه تجري على حسابات فلكية تحسب الأرض أرض مستوية فتعطي حساب لهذه الأرض المستوية ، بينما الأرض خاصّة في بلادنا هنا تختلف بين انخفاض بوادي وبين هضبة بين جبل ، فلايصحّ أن يكون التّوقيت واحدًا يشمل السّاحل ويشمل السّهل ويشمل الجبل .. لا ، لكلّ أرض وقتها، ولذلك مَن كان في استطاعته حيث هو مقيم في بلده أو في قريته أن يرى غروب الشّمس بعينه ، إذا ما غربت .. هذا هو التّعجيل بالإفطار الذي أمرنا به في قوله ﷺ المذكور آنفا « لاتزال أمّتي بخير ما عجّلوا الفطر » لقد حرص النبي ﷺ على تطبيق هذه السُّنة تعليما وتطبيقا .

أمّا تعليما فقد قال ﷺ في الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه « إذا أقبل الليل من هاهنا » وأشار إلى الشرق . « وأدبر النهار من هاهنا » وأشار إلى الغرب « وغربت الشّمس فقد أفطر الصّائم » .

إش معنى : « فقد أفطر الصّائم »؟.. أي فقد دخل في حكم الإفطار، وحينئذ يأتي الحكم السّابق الذي حضّ فيه الرسول ﷺ على الإستعجال بالإفطار ، والرّسول ﷺ كان يطبّق هذا حتّى وهو راكب ؛ مسافر ، فقد جاء أيضا في صحيح البخاري أن النبي ﷺ أمر أحد أصحابه بأن يهيّء له الإفطار ، فقال « يارسول الله النّهار أمامنا » يعني ضوء الشمس ولو أنها غابت لكن لايزال ضوؤها ظاهر من الناحية الغربية ...ما ردّ عليه الرسول ﷺ بل أكّد له الأمر بأن يُهيّء الإفطار .

يقول راوي الحديث : « كنّا نرى النهار أمامنا أي ضوء النهار ضوء الشمس حينما أفطرنا لو أنّ أحدنا ركب ناقته لرأى الشمس ». الشمس غربت من هنا والرسول ﷺ أمر أحد الصّحابة أن يهيّء الإفطار . لماذا ؟ للتّعجيل بالخير « لاتزال أمّتي بخير ما عجّلوا الفطر » المهم أن نلاحظ أنّ الإفطار المستعجل به شرعا يجب أن يكون على تمرات، ثم التّعجيل بالصّلاة ثم بعد ذلك يجلس النّاس ويأكلون كفايتهم .. هذا هو الأمر الأول الذي أحببت أن أذكّر به .

وهو الجمع بين الأمرين الذين أمر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ بالإستعجال بهما :

الأمر الأول : التعجيل بالإفطار ، والأمر الثاني: التعجيل بصلاة المغرب ، فالإفطار يكون هو على تمرات كما هو في السُّنّة وإن لم يتيسّر تمرات فعلى جرعات من ماء ، ثم تُصلى الصلاة جماعة في المسجد .

والأمر الآخر: الذي أريد التّذكير به وهو ما جاء في الحديث السّابق « وأخّروا السّحور » أي إن المطلوب أيضا عكس الإفطار ، فالإفطار أمرنا ﷺ بالإستعجال به ، أمّا السّحور فينبغي التّأخّر به ، والواقع اليوم خلاف ذلك تمامًا حيث أن كثيرًا من النّاس يتسحّرون قبل طلوع الفجر ربّما بساعة ، هذا مَا ينبغي ، هذا خلاف السُّنّة القولية والسّنّة العملية .

لقد كان أصحاب النبي ﷺ يتأخّرون بالسّحور حتّى يكاد أحدهم أن يسمع الأذان وهو يأكل- يتأخّر في السّحور- ، بل قد جاء عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ حديث صحيح وفيه بيان يُسر الإسلام الذي يعتبر من قواعد الإسلام التي يفتخر بها المسلمون ولاسيّما ما كان منها متعلّقة بالصّيام حيث أن الله ﷻ ختم الآيات التي ساقها بخصوص الصّيام ، ختمها بقوله ﷻ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[البقرة ١٨٥] فمن اليُسر قوله ﷺ « إذا سمع أحدكم النّداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه »[1] "إذا سمع أحدكم النّداء والإناء" – إناء الطعام سواء كان حليبا، شرابًا، ماءً ، أي شيء ممّا يتسحّر به المتسحّر، فسمع الأذان ، فلا يقول : الآن حَرُم الطعام ..لا.. يُحرم الطّعام بالأذان لِمَن كان مكتفيًا منه ، فلا يجوز له أن يزداد شرابا أو فاكهةً وقد قضى وطره من كل ماكان يأكل منه ، أمّا إذا سمع الأذان وهو لمّا ينتهي بعد من أن يأخذ حاجته من طعامه وشرابه ، فالرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يبيح له ذلك ، فيقول صراحةً وبلسانٍ عربي مبين : « إذا سمع أحدكم النّداء والإناء على يده فلا يضعه حتّى يقضي حاجته أو يطلب حاجته منه » والمقصود هنا بالنّداء هو النّداء الثاني ، الأذان الثاني وليس هو الأذان الأوّل الذي يسمّونه خطأً بأذان الإمساك ، هذا يجب أن نعلم أنّه ليس له أصل أن نسمّي الأذان الأوّل :" أذان الإمساك " ، الأذان الثاني هو أذان الإمساك وهذا في صريح القرآن لأن الله ﷻ يقول : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾[البقرة ١٨٧].

إذن إنّما يُحرم الطعام في الوقت الذي تحلّ فيه صلاة الفجر لا فصل بين الأمرين ، لا إمساك قبل ربع ساعة أو أقل أو أكثر بين وقت حلّ صلاة الفجر وبين وقت

١- أخرج أبو داود في سننه وأحمد في مسنده وصححه الألباني .

تحريم الطعام .. أبدًا .. لأن الصلاة إنّما تجب بطلوع الفجر الصّادق ، والطعام يحرم على الصائم بطلوع الفجر الصّادق ، فليس بين الأمرين فصل إطلاقًا ، لذلك جاء في الحديث المتّفق عليه بين البخاري ومسلم من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب ﷺ أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ قال : « لايغرّنكم أذانُ بلال –أي الأذان الأول –[فإنّما يؤذّن ليقوم النائم ويتسحر المتسحّر] فَكُلُوا واشربوا حتّى يؤذّن ابن أم مكتوم »[1]. ابن أم مكتوم واسمه عَمْر وهو كان ضريرًا وهو الذي نزل في حقّه قوله ﷻ : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢ ﴾[عبس: ١ – ٢] إلى آخر الآيات هذا هو ،كان يؤذّن الأذان الثاني ، الأذان الذي يحرم به الطعام ويحلّ به الصلاة صلاة الفجر .

كيف كان يؤذّن وهو ضرير ؟ هذا سؤال يَرد بطبيعة الحال على أذهان بعض الناس ، لقد كان عَمر بن أم مكتوم رضي الله تعالى عنه يصعد على ظهر المسجد ، هو لايرى الفجر لكنّه ينتظر أحد المارّة الّذين يمرّون به فإذا رأوا الفجر قد سطع وانتشر في الأفق قالوا له " أصبحتَ أصبحتَ " حينئذٍ يؤذّن ، أنتم تلاحظون هنا أن أذان عَمر بن أم مكتوم كان بعد أن طلع الفجر ورآه النّاس وهم يمشون في الطّرقات ، حينئذ إذا قيل له " أصبحتَ أصبحتَ " أذّن ، فإذن في الأمر سَعَة أنّ المؤذّن كان يتأخّر في أذانه حتّى يسمع الناس يقولون له " أصبحتَ أصبحتَ " ثمّ رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ قال: « إذا سمعتم النداء والإناء على يده فلايضعه حتى يقضي حاجته منه » فصدق الله ﷻ حينما قال في أواخر تلك الآيات المتعلّقة بالصّيام :﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾[البقرة ١٨٥].

إذا .. من الفقه المستنكر والمخالف لهذه السّنّة أن يقول القائل أن الصّائم إذا سمع الأذان واللّقمة في فمه فعليه أن يلفظها ..هذا تنطّعٌ وغلوٌ في الدّين ، وربّ العالمين وعظنا وذكّرنا في كتابه وفي سُنّة نبيّه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ أن لا نُغالِيَ في ديننا ، فحكى في القرآن الكريم قائلاً :﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾[النساء ١٧١] ، وقال لنا رسولنا صلوات الله وسلامه عليه : « إيّاكم والغلوّ في الدّين فإنّما هلك من قبلكم بغلوّهم في دينهم » أو قال ﷺ : « إنما أهلك الذين من قبلكم غلوّهم في دينهم »[2].

١- الحديث في الصحيحين بدون ما بين المعقوفين .

٢- رواه الشيخ بالمعنى واللفظ الوارد « وإياكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ». أخرجه أحمد وصححه الألباني .

فإذا كان رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ قد بيّن لنا أن في مسألة سحور المتسحّر سَعَةً وفسحةً حتّى قال « إذا سمع أحدكم النّداء والإناء على يده فلايضعه حتّى يقضي حاجته منه » فهذه مشاقّان لله والرسول أن يقول الإنسان للذي سمع الأذان واللّقمة في فمه ألفظها وارمها أرضًا ، هذا ليس من السّنّة بل هذا خلاف السُّنّة وخلاف أمر الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ الصّريح .

وقد سُئلتُ كثيرًا فلا أدع مجالاً لتوجيه مثل هذا السؤال فأقدّم إليكم سلفًا أن هذا الحديث موجود في أشهر كتب السّنّة التي منها سنن أبي داود وهو الكتاب الثالث من الكتب الستّة المشهورة ، أوّلها : صحيح البخاري ، ثانيها : صحيح مسلم ، ثالثها : سنن أبي داود ، هذا الحديث موجود فيه .

وكذلك رواه أبو عبدالله الحاكم في مستدركه ، وكذلك أخرجه الإمام إمام السُّنّة أحمد بن حنبل ﷺ في كتابه العظيم المعروف ب"مسند الإمام أحمد " .

فهذا الحديث إذن ليس من غرائب الأحاديث بل هو من الأحاديث المشهورة والتي رواها أئمّة السّنّة القُدامى وبالسّند الصّحيح ، وهنا أقول خاتمًا لهذه الكلمة لعلّ أحدكم لديه سؤال فنجيبه عليه إن شاء الله ، أختم هذه الكلمة بقوله ﷺ :« إنّ الله يحبُّ أن تُؤتَى رُخَصُهُ كما يحبّ أن تُؤتَى عزائمه »[1] " وفي رواية: « كما يكره أن تُؤتَى معصيته »[2]

روايتان « إنّ الله يحبُّ أن تُؤتَى رُخَصُهُ كما يحبّ أن تُؤتَى عزائمه » الرواية الثانية «كما يكره أن تؤتى معاصيه » لذلك فما ينبغي لمسلم أن يتورّع تورّعًا باردًا ويستنكف عن إطاعة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ فيما حضّنا عليه ورخصنا فيه ، وبهذا القدر كفاية ، والحمد لله ربّ العالمين ..

١- رواه احمد والبيهقي عن ابن عمر ﷺ وصححه الالباني في صحيح الجامع.

٢- رواه احمد وابن خزيمة عن ابن عمر ﷺ وصححه الالباني.

بحمد الله تم

محاضرة مفرغة

السّنن المهجورة في رمضان

فضيلة الشيخ المحدث

محمد ناصر الدين الألباني

المتوفى رحمه الله سنة ١٤٢٠هـ